



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ٢٦٧) الصادر في يوم الأحد ٧ شعبان سنة ١٣٨٦ - ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٦ (السنة التاسعة)

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية  
وزارة الصحة والتربية والشئون الاجتماعية  
إدارة التأهيل المهني  
مذكرة اتفاقية

أول اارس سنة ١٩٦٥ رقم المشروع VRA-UAR-2-65  
أحكام الاتفاقية :

تعهد هذه الاتفاقية بين كل من :

١ - حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التي تمثلها إدارة التأهيل المهني بوزارة الصحة والتربية والشئون الاجتماعية بواشنطن ، ويشاز إليها باسم "أ.ت.م"

٢ - وزارة الشؤون الاجتماعية بالجمهورية العربية المتحدة بالتعاون مع المركز النموذجي لرعاية المكفوفين بالزيتون ، القاهرة . ويشاز إليها باسم "الشرف الممنوح" The grantees

أقسام الاتفاقية :

تشتمل الاتفاقية على صفحة الغلاف ، وثلاثة أقسام هي : القسم الأول خاص بالشروط ، والقسم الثاني خاص بأهداف وخطة العمل ، والقسم الثالث خاص بخطة التمويل .

مدة سريان الاتفاقية : من أول مارس سنة ١٩٦٥ إلى ٢٨ فبراير سنة ١٩٦٩

قيمة اسحة بالعملة المحلية : أ . ت . م . مشثلة عن تمويل المشروع خلال فترة التنفيذ بما قيمته ١٢٧٨٤٤ جنيا (مائة سبعة وعشرين ألفا وثمانمائة أربعة وأربعون جنيا مصريا .

## وزارة الخارجية

قرار بشأن الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن البرنامج التجريبي لتأهيل المكفوفين في قراهم بالمناطق الريفية بالجمهورية العربية المتحدة

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٢٠٣ لسنة ١٩٦٥ بشأن الموافقة على الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة (وزارة الشؤون الاجتماعية والمركز النموذجي لرعاية المكفوفين بالزيتون) وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (إدارة التأهيل المهني بوزارة الصحة والتربية والشئون الاجتماعية بواشنطن) بشأن إدارة مشروع عنوانه "البرنامج التجريبي لتأهيل المكفوفين في قراهم وبالمناطق الريفية بالجمهورية العربية المتحدة" الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٦٥/٣/١ ؛

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة (وزارة الشؤون الاجتماعية والمركز النموذجي لرعاية المكفوفين بالزيتون) وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (إدارة التأهيل المهني بوزارة الصحة والتربية والشئون الاجتماعية بواشنطن) بشأن إدارة مشروع عنوانه "البرنامج التجريبي لتأهيل المكفوفين في قراهم وبالمناطق الريفية بالجمهورية العربية المتحدة" الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٦٥/٣/١ ، ويعمل بها اعتبارا من أول مارس سنة ١٩٦٥ وهو تاريخ التوقيع عليها .

محمود رياض

التأهيل المهني الأمريكية على أن لا يترب على ذلك زيادة في الميزانية الاجمالية أو تغيير جوهرى في المشروع .

(ب) مراعاة الآتى فيما يتعلق بالصرف :

١ - الحد الأعلى لالتزامات حكومة الولايات المتحدة بناء على هذه الاتفاقية هو المبلغ المحدد بالسطر ٧ من قرار المنحة .

٢ - ستصرف دفعات المنحة مقدما قبل بداية المدد المخصصة لاستعمالها وسوف تصرف هذه الدفعات إلى الطرف الممنوح من السفارة الأمريكية بالصفة المبينة بالسطر ٨ من قرار المنحة .

(١) الدفعة الأولى - بمجرد توقيع الاتفاقية من الطرفين تدفع إدارة التأهيل المهني الأمريكية مقدما الدفعة اللازمة لبدء البرنامج على أن تغطى هذه الدفعة نفقات الثمانية شهور الأولى .

(ب) الدفعات التالية ستكون كل منها لمدة ٦ شهور ( ما عدا الدفعة الأخيرة التي يجوز أن تكون لمدة أقل ) يوافق الطرف الممنوح على تقديم البيانات الآتية لإدارة التأهيل المهني الأمريكية قبل موعد كل دفعة بشهرين :

١ - تقرير وصفي تفصيلي مختصر عن سير النواحي العلمية للمشروع مع توضيح العوامل ذات الدلالة الخاصة بتقديم العمل فى المشروع .

٢ - تقرير مالى يوضح :

(١) جملة المبالغ المترمة فعلا ( المرتبط بها ولو لم تصرف ) بمعرفة الطرف الممنوح لإدارة المشروع .

(ب) قائمة بالاحتياجات المالية المقدرة للدة التالية موضعا بها أى زيادة أو نقص حدث نتيجة للالتزامات حتى ذلك التاريخ . مع توضيح أى تغيير فى الاحتياجات المالية لأسباب معينة - وستقدم إدارة التأهيل المهني الأمريكية نماذج هذه التقارير بناء على نتائج تقديم هذه التقارير استعداد الدفعات التالية حسب المعدلات المقدرة للالتزامات خلال المدة السابقة والتي تمت تغطيتها بالمدفوعات المقدمة

٣ - أية أرصدة من الاعتمادات المخصصة للمشروع تبقى فى نهاية المدة المنصرفة لها أو فى نهاية المشروع ، أى التاريخين أسبق ، تعاد إلى إدارة التأهيل المهني الأمريكية بدون مطالبة

اسم المشروع : البرنامج التجريبي لتأهيل المكشوفين فى القرى والمناطق الريفية فى ج.ع.م.٢٠

أمين الصندوق : الأستاذ فؤاد سالم محمد

وإثباتا لما تقدم وقع الطرفان على هذه المذكرة الاتفاقية اعتبارا من التاريخ الموضح أعلاه .

الطرف الممنوح	أ. ت. م. (VRA)
الدكتورة حكمت أبو زيد	مارى سويقر
وزيرة الشؤون الاجتماعية ج.ع.م.	مديرة التأهيل المهني بالولايات المتحدة الأمريكية
١ مارس ١٩٦٥	١ فبراير ١٩٦٥

### القسم الأول

يوافق الطرفان المشتركان على ما يأتى :

إن قصد الطرفين هو العدل على إدارة البحث المنوه عنه بالقسم الثانى من الاتفاقية وما يتعلق به من أوجه النشاط باعتباره مهما للطرفين فى سبيل النهوض بأهداف التأهيل الخاصة بهما .

توافق إدارة التأهيل المهني الأمريكية (VRA) على دفع مبالغ لا تتعدى القيمة المحددة بصفحة الغلاف بالعملة المصرية المحلية حسب النظام الموضح فيما بعد :

يوافق الطرف الممنوح The grantees على :

(١) قبول المبالغ المحددة للمنحة بالعملة المحلية لأداء أوجه النشاط الموضحة فيما بعد بالقسم الثانى من الاتفاقية . لاستعمالها حسب الشروط والنصوص الآتية :

١ - يفتح لهذه الاعتمادات حساب مستقل خاص وتستهمل فقط للأغراض الموضحة بالقسمين الثانى والثالث من الاتفاقية .

٢ - الاعتمادات (إن وجدت) الميينة فى خطة التمويل المعتمدة والتي تخصص للسفر الخارج ، والتي تخصص للأدوات والآلات المستديمة ، والمصروفات غير المباشرة لا يجوز زيادتها بدون موافقة سابقة من إدارة التأهيل المهني الأمريكية .

على أن البنود الفردية الميينة فى الخطة والمخصصة للمصروفات الإنجربى يجوز رفع قيمة أى منها بدون موافقة سابقة من إدارة

٤ - لتقديم هذه التقارير يوافق الطرف المتقدم بها على :

(أ) لا تحول هذه التقارير دون تبادل المراسلات والمكاتبات بين الطرف الممنوح The grantee وإدارة التأهيل المهني الأمريكية

(ب) جميع التقارير والمكاتبات ستُرسل باللغة الإنجليزية إلا إذا وافقت إدارة التأهيل المهني الأمريكية على غير ذلك .

(ج) جميع المراسلات المتعلقة بهذا المشروع يجب أن ترسل إلى إدارة التأهيل المهني بوزارة الصحة والتربية والشؤون الاجتماعية في واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية .

(هـ) شروط عامة :

١ - إذا اتخذ إجراء رسمي في بلد الطرف الممنوح أثناء فترة التمهيد حسب المبدأ بالسطر السادس من قرار المنحة لإعادة تقديم وسيلة التبادل ليكون لأي من الطرفين أن يطلب الاتفاق بشأن الجزء المتبقي من العمل .

٢ - يجب ألا يجري الطرف الممنوح أي تعاقد أو اتفاق أو ترتيب مع أي طرف آخر لآداء كل أو جزء من المشروع بدون موافقة كتابية سابقة من إدارة التأهيل المهني الأمريكية .

٣ - يجوز إنهاء هذه المنحة في أي وقت بموافقة الطرفين أو أي منهما بناء على مذكرة مكتوبة يقدمها للطرف الثاني قبل التاريخ المحدد لإنهائها بثلاثة شهور .

٤ - شروط البراءات - إذا حقق هذا المشروع أي اكتشاف أو اختراع يمكن الحصول على براءة منه فإن الطرف الممنوح يوافق على مراعاة نظام البراءات الذي تضعه إدارة الصحة والتربية والشؤون الاجتماعية بأمريكا وتطلب البيانات الخاصة بهذه الوثيقة من إدارة التأهيل المهني الأمريكية .

٥ - نشر النتائج - سوف تُنشر نتائج البحوث والبيانات المتعلقة بالمشروع على الشعب الأمريكي بالشكل الذي تحدده إدارة التأهيل المهني الأمريكية . أما نشرها في بلاد أخرى غير الولايات المتحدة الأمريكية يجب أن يكون بموافقة كتابية من الجمهورية العربية المتحدة وأنه من المفهوم والمتفق عليه أن مشروعات التقارير المكتوبة التي تعد بمعرفة أحد الطرفين يجب أن ترسل مقدما للطرف الثاني قبل طبعتها . كما أن الطرف الذي يقوم بنشر

وذلك بعد أن تحدد إدارة التأهيل المهني بالاتفاق مع الطرف الممنوح المبالغ التي يحتفظ بها الطرف الممنوح لتغطية الالتزامات التي لم تدفع .

(ج) تعد وتقدم السجلات والحسابات والتسجيلات على الأسس الآتية :

١ - وافق الطرف الممنوح على حفظ السجلات اللازمة للمستندات والتقارير الخاصة بحالة هذا المشروع وتقديمه واللازمة لإعداد التقارير عن النواحي العلمية للمشروع كما يوافق على حفظ السجلات للإيرادات والمصروفات والايصالات والقواتير والمراسلات وكافة المستندات الأخرى المتعلقة بما يرد أو يصرف في سبيل أداء العمل الذي يلزم إنجازه بموجب هذه المنحة .

٢ - يوافق الطرف الممنوح أيضا على السماح لممثل الحكومة الأمريكية المعتمدين بدخول مستشفى مركز التأهيل أو المعاهد أو المكاتب أو الجهات الأخرى المشتغلة أو المتصلة بهذا المشروع في أي وقت معقول أي في ساعات العمل الرسمية للاطلاع على حالة المشروع وتقديمه أو الوقوف على أي تفصيلات أو معلومات أو تقارير أو حسابات المشروع ويعتبر هذا الإذن بذلك لهؤلاء الممثلين حتى تاريخ مرور سنتين على الأقل بعد انتهاء المشروع ويكون لهؤلاء حق مناقشة الموظفين المختصين بالمشروع في أي وقت معقول وسيقوم الباحث الرئيسي للمشروع بترتيب مواعيد زيارات هؤلاء الممثلين ويتولى هو أو من ينيها اصطحابهم فيها .

(د) يقدم التقارير الآتية بيانها :

١ - تقرير مفصل عن سير المشروع كل ستة شهور كما هو مبين آتيا في رقم ١ من البند ٢ الفقرة ب (١) .

٢ - تقرير نهائي يوضع في خلال الستة شهور التالية لإنهاء المشروع أو انتهائه في صورة صالحة للنشر متضمنا التفصيلات الفنية المناسبة وتلخيصا للعمل الذي تم للنتائج التي تحققت

٣ - أي تقارير أو بيانات أخرى مؤقتة عن حالة العمل أو سيره كلما كان ذلك ضروريا أو لازما لظروف خاصة أو مشاكل طرأت أثناء قيام المشروع وسواء كان ذلك بناء على طلب الطرف الممنوح أو إدارة التأهيل المهني الأمريكية .

الابنات الرئيسى :

يسير فيما بعد

اسم المشروع :

البرنامج التجريبي لتأهيل المكفوفين في قراهم بالمناطق الريفية بالجمهورية العربية المتحدة .

الأهداف :

تدريب وممارسة الأهداف المختلفة لتأهيل المكفوفين ممن ينطبق عليهم تعريف كف البصر للعمل في الزراعة والحرف اليدوية في ج.ع.م. تنمية وتطوير وسائل التأهيل وأساليبه الفنية التي تمكن الأشخاص المكفوفين الذين ينتمون للمناطق الريفية حتى يصبحوا معتمدين على أنفسهم اقتصادياً ويندمجون في المجالات التعليمية والاجتماعية والمهنية المكفولة لأسرهم وللمجتمع الريفي ، وكذا تقييم وسائل التأهيل المستخدمة حالياً في البلاد الأخرى واختبار مدى صلاحيتها وفعاليتها في ج.ع.م .

أهمية المشروع :

يوجد بالجمهورية العربية المتحدة حوالى ١٢٠.٠٠٠ شخص مصاب بكف البصر الكلى ، وحوالى ١٤٠.٠٠٠ شخص مصاباً بكف البصر الجزئى . ويعيش أغلب هؤلاء في القرى والمناطق الريفية . وينزح الكثيرون منهم إلى المدينة للبحث عن العمل ، بينما يقبل قلة منهم في مؤسسات المكفوفين التي تقوم بتعليمهم وتدريبهم على بعض المهن المفيضة وحتى هؤلاء يمكنون مدى الحياة في هذه المعاهد أو يعودون إلى قراهم مزودين بالخبرات والمعارف المكتسبة من المدينة وهي في الغالب ذات قيمة ضئيلة في محيطهم الريفي . وتحصل نسبة مئوية ضئيلة على بعض الأعمال والوظائف في المجال المهني العام .

ولما كان قطاع الزراعة من أهم القطاعات المهنية في ج.ع.م. فمن الضروري أن توجه برامج رعاية المكفوفين أسباب نحو تأهيل المكفوفين في بيئاتهم الريفية وتدريبهم حتى يسهموا في الإنتاج الزراعي ومشتقاته ، بدلاً من أن يحيا حياة غير منتجة في أماكن غريبة عليهم .

ويستهدف المشروع توفير مهن ثابتة للمكفوفين بما يحقق لهم الاكتفاء الذاتي ، وهذا الاكتفاء الذاتي يمكن الوصول إليه وفقاً لظروف كل حالة فردية كما يتأثر بسط الحياة الأسرية والحرف الزراعية والريفية المتوفرة في البيئة .

هذه الموضوعات يجب أن يضمنها التنويه بما ساهم به الطرف الآخر كشريك في المشروع وفي حالة قيام الطرف الممنوح بالنشر يجب أن تمتد إدارة التأهيل المهني الأمريكية ببعض النسخ عند طلبها .

٦ - نظراً إلى أن أسلوب أى بحث علمي لا يمكن التنبؤ به تماماً فإنه على أساس ما يظهر يمكن تغيير الوسائل الفنية المستعملة بموافقة الطرفين وجميع التعديلات الهامة ويجب تأييدها كتابة من الطرفين وتصبح جزءاً من القسم الثاني للاتفاقية .

٧ - العمل الواجب أدائه حسبها هو موضع بالقسم الثاني من الاتفاقية يجب ألا يمتد إلى ما بعد التاريخ المحدد لإنهائه طبقاً لما هو وارد بالسطر السادس من قرار المنحة .

٨ - لاشئ مما تقدم يفيد حق إدارة التأهيل المهني الأمريكية في إعادة تقييم أو تصحيح مضمون البرنامج ونفقاته في أى وقت حسب الأسس الآتية :

(١) تقارير سير العمل والتقارير المالية التي تقدم من الطرف الممنوح (المشار إليها بالبندين ب ، د) السالف الذكر

(ب) تعديلات العمل المنتظر أدائه حسب ما هو موضع بالبندين ٦٥ ، ٦٥

(ج) الظروف غير المتوقعة كالتقص في إمكانيات الحصول على الاعتمادات المالية .

٩ - كل تغيير في قيمة المنحة أو مدتها يستلزم تعديل قرار المنحة .

١٠ - قيمة ما يتبقى من الأدوات والأشياء غير المستهلكة وانحطامات الباقية عند إتمام أو انتهاء المشروع يكون التصرف فيها وإيداعها حسب توجيهات إدارة التأهيل المهني الأمريكية بعد التفاوض مع الطرف الممنوح .

القسم الثاني - وصف المشروع

الهيئة العامة التي تدير المشروع :

وزارة الشؤون الاجتماعية بالجمهورية العربية المتحدة والمركز النموذجي لرعاية المكفوفين بالزيتون بالقاهرة .

مدير المشروع :

يعين بمعرفة الوزارة .

من المفيد أن تناح الفرصة للشخص الكفيف - عن طريق علاقته الأسرية وما أشبه - حتى يقوم بزراعة أرضه أو أرض أسرته ، وأن يربو ماشيته ، أو يمارس إحدى المهن الزراعية المتاحة له عن طريق دلالته السابقة التي كونها في بيئته الأصلية . وهذه الظروف مهما كان مرادها فيها ، يجب ألا يسمح بالمخاللة أو التعزيز عند اختيار الأشخاص المكفوفين اللازمين للمشروع ، بل يجب أن يراعى في الاختيار مدى صلاحية الشخص الكفيف للأعمال الزراعية والمهن الريفية والدافعية لمثل هذا العمل . ويجب أن تكون أسرة الكفيف مستعدة لتقديم له أقصى ما يمكن من معونة عقب إتمام تدريبه بما يساعده على الحصول على العمل والاستمرار فيه .

وإن خلال المراحل الأولى للتدريب ، سيحدد عدد الفصول الدراسية على أساس عدد ضئيل من الدارسين لكل مدرس . وفي المراحل المتقدمة عددهم يتم الحصول على الخبرة اللازمة ، ينتظر أن يتمكن المشروع من تخرج عدد تراوح ما بين ١٠٠ و ٢٠٠ شخص كفيف تتراوح أعمارهم ما بين ١٤ و ٤٠ سنة من الرجال والنساء ، بحيث يكونون مدربين تدريباً كاملاً .

وإضافة إلى التدريب على الأعمال الزراعية ، وفلاحة البساتين ، وتربية الدواجن والمواشي ، والمهن والحرف الريفية ، فإن التدريب سيمتد إلى نطاق التكيف الشخصي كالعناية بالمظهر ، والشؤون الشخصية ، والنظافة ، واستخدام العصا في الانتقال داخل وخارج المنزل . والهدف من هذا التدريب هو توافق الكفيف وتكيفه لكف البصر وتمية ثقته بنفسه وقدرته على الحركة . ويشمل التخطيط التدريب على بذر التقاوى وحصاد المحاصيل والصناعات الريفية لمواجهة احتياجات الأفراد والجماعات ما أمكن ، على أن تؤخذ في الاعتبار كيفية الاستفادة من التدريب في إطار ظروف المجتمع المحلي والبيئة التي سيعود إليها الكفيف بعد إتمام تدريبه .

وسيم تشكيل لجان استشارية مكونة من خبراء في الزراعة ، والصناعات الريفية ، وتأهيل الكفيف ، والتربية والتعليم ، والتدريب المهني ، والخدمة الاجتماعية ، والطب ، وغيرها من التخصصات الملائمة ، وذلك بغرض تقديم المشورة والإرشاد لوزارة الشؤون الاجتماعية من حيث اختيار الموقع الملائم المركز ، من ناحية خصوبة الأرض ، وموارد المياه ، ومدى الملائمة لزراعة المحاصيل المختلفة والطرق ، وغيرها ، وكذا لوضع الأسلوب المناسب والمدارين الخاصة باختيار الدارسين وإنشاء المصنع .

## أهداف المشروع :

تتضمن أغراض المشروع في :

( أ ) إنشاء مزرعة تجميرية للتدريب على تربية الدواجن والمواشي في منطقة ريفية قريبة من القاهرة وكذلك مصنع صغير للتدريب على الحرف الريفية .

( ب ) البحث عن أنسب الوسائل لإنتاج المحاصيل الزراعية والحرف البيئية المحلية للوقوف على ما يناسب الكفيف في كل حالة معينة .

( ج ) الاستفادة - كلما أمكن - من المزارع التجريبية القائمة الخاصة بكلية الزراعة والمعاهد الزراعية في جميع أنحاء الجمهورية .

( د ) توفير الفحص الطبي الشامل ، والاختبارات النفسية وتقييم الاستعدادات ، والقدرات والميول لكل كفيف .

( هـ ) توفير التكيف الشخصي عن طريق المسرور النموذجي لحماية المكفوفين الذي يتضمن التدريب على الحركة والحفاظ على الاتجاه .

( و ) تدريب الكفيف على تربية الدواجن والماشية وأعمال المزارع والحرف اليدوية والمهن الريفية الأخرى .

( ز ) تتبع حالات المكفوفين الذين يتم تأهيلهم مع تزويدهم بالآلات والأدوات اللازمة لقيامهم بالعمل عند عودتهم إلى قرانهم .

( ح ) دراسة تأثير التدريب على حياة الكفيف بعد تدريبه .

( ط ) تحرير تقارير متابعة لجميع من يشملهم المشروع .

وكما أمكن ، يجب أن يعد كل كفيف أثناء التدريب حتى يستفيد من فرص التشغيل في منطقة إقامته أو بقربها ، إذ أنه من أهم أهداف المشروع معاونة الشخص الكفيف حتى يحقق - عن طريق التشغيل والإنتاج على المركز الذي يشعره بكرامته وأهميته في موطنه الأصلي ؛ وسيقبل المكفوفين للتدريب في المهن الزراعية والريفية على أساس صلاحيتهم لمثل هذا النوع من العمل وعند ما يتقرر احتمال توفر فرص العمل في المزارع والمهن الريفية ، ويفضل أن تكون في المناطق التي يعيشون بها .

ون المرحلة النهائية لفترة التدريب ، فإنه يوصى بأن يحضر أحد الأصدقاء المقربين للكفيف أو أحد أفراد أسرته لزيارة المركز لفترة حوالى أسبوعين ، حيث يتم توجيهه لمساعدة رفيقه الكفيف حتى يحصل على أقصى ما يمكن من تعاونه .

ويحدد إتمام التدريب سيحصل كل كفيف على الأدوات والماشية اللازمة التي يبدأ بها أعماله الزراعية . وستقدم التوصيات إلى حكومة ج.ع.م. المتح كل كفيف أتم تدريبه بنجاح فدانين من الأراضي الزراعية .

وستقدم حكومة ج.ع.م. أرضا زراعية بالقرب من القاهرة كأساس لمشروع التدريب ، كما ستوفر الحكومة أيضا الماشية ، والبذور ، والعماد وغير ذلك مما يلزم للزراعة .

مدة المشروع :

لقد وضعت خطة المشروع بحيث يستمر لمدة أربع سنوات :

الأفراد الاخصائيين :

سيعمل بالمشروع اخصائيون في تأهيل المكفوفين وأخصائيون اجتماعيون ، ومعاونون زراعيون ، وملاحظون مساعون ، وسائقون وغيرهم .

الهيئات المشتركة :

الهيئات والحكومات المشتركة والمتعاونة في تنفيذ المشروع هي :

حكومة ج.ع.م. (وزارة الشؤون الاجتماعية) ، وزارة الإصلاح الزراعي ، وزارة الزراعة ، والمركز القومي لرعاية المكفوفين ، والوزارات والهيئات الأخرى صاحبة الشأن ، وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (إدارة التأهيل لهفي) .

خدمات إضافية :

إن وزارة الشؤون الاجتماعية في ج.ع.م. مسئولة عن توفير الخدمات والتسهيلات الآتية :

( أ ) خدمات الاسكان المجانية للمكفوفين خلال فترة تدريبهم .

( ب ) الماشية ، والأدوات ، والتجهيزات ، والآلات ، ولذلك عندما يتوفر البحث الكافي الذي يقرر نوع هذه الأدوات الصالحة للفرد الكفيف حتى يحصل على التأهيل الملائم .

( ج ) التجهيزات اللازمة للأفراد المكفوفين حتى يستطيعوا البدء في العمل بزراعتهم عقب إتمام تدريبهم .

( د ) المباني اللازمة للمشروع .

وسيجب كل كفيف - عند التحاقه بالمركز التجريبي - قطعة أرض صغيرة مستقلة ليزرعها بنفسه ، وسيكون مسئولاً عن زراعة هذه القطعة . وسيقوم أحد الخبراء الزراعيين بشرح تعليمات زراعة الأرض على حقل هام ويفضل أن يكون لهذا الخبير ميل ودراية بميدان المكفوفين ورعايتهم ، ويفضل أن يكون حاصلًا على تدريب في هذه الناحية كما يمكن ذلك ، وستتاح الفرصة للكفيف حتى يمارس التجربة في أرضه . وسيوفر الإرشاد الجمعي للمكفوفين في زراعة الحقول وتربية الماشية ، وستتاح الفرصة للكفيف حتى يتعلم زراعة الخضرا ، وإنشاء القنوات وإصلاحها ، وري الحقول . وطالما أن التدريب سيتم في أحد المراكز ، فإن البرامج الترويجية ستأخذ شكلاً جماعياً في إطار البيئة المحلية وذلك في نواحي الموسيقى والألعاب والتدريبات الخارجية .

وسيم اختيار الأشخاص المكفوفين الذين يعيشون في المناطق الريفية والذين قد يستفيدون من خدمات هذا المشروع ، عن طريق الهيئة القائمة على تنفيذ المشروع ، مع الاستعانة بأراء الأطباء والأخصائيين في شؤون الرعاية وبمثلى الهيئات الأخرى المعنية . وستجمع البيانات عن كل فرد كفيف يقع عليه الاختيار للاستفادة من المشروع ، كما ستوضع خطة تأهيل فردية لكل شخص . وستضمن الخطة تحديد المهنة الريفية التي سيدرب عليها الشخص الكفيف وتقدير تكاليف الخدمات اللازمة لإعداده .

وعند وضع هذه الخطة سيوضع في الاعتبار قدرات الفرد الكفيف واستعداداته وميوله وفرص تشغيله المنتج في بيئته المحلية أو غيرها .

وفي خلال مرحلة التدريب التوافقي ( التكيف ) ستم مراجعة خطة التأهيل الموضوعية للشخص الكفيف وبعاد تقويمها على أساس إنجاز العمل كما يظهر من واقع تقارير وتوصيات المدربين والمشرفين في بيئته المحلية . وستراجع خطة التأهيل وتنقح في ضوء المعلومات الجديدة المتيسرة عن الكفيف . وإلى هنا تكون مسئولية اعتماد الخطة والتعديلات التي أدخلت عليها من اختصاص مدير المشروع أو الباحث الرئيسي وأن اعتماد الخطة يوضع قبول الشخص الكفيف للاستفادة من التدريب وخدمات التشغيل الخاصة بالمشروع .

ومن المتوقع أن يستمر برنامج التدريب لمدة سنة واحدة على الأقل بالنسبة للحالات ذوى الاستعدادات الجيدة . وفي حالات أخرى قد يستلزم التدريب فترة أطول ، وهذا يتوقف على إمكانيات كل حالة .

## ميزانية المشروع

البرنامج التجريبي لتأهيل المكفوفين في القرى والمناطق لريفية بالجمهورية العربية المتحدة

السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	عدد	
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه		١ - الجهاز الوظيفي :
٧٨١	٧٨١	٧٨١	٧٨١	١	بعض الوقت
١٧٣٥	١٧٣٥	١٧٣٥	١٧٣٥	٤	كل الوقت
٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	١	بعض الوقت
٣١٠٢	٣١٠٢	٣١٠٢	٣٠٢	٣	كل الوقت
١٠٨٥	١٠٨٥	١٠٨٥	١٠٨٥	٢	» »
٥٤٢	٥٤٢	٥٤٢	٥٤٢	٢	» »
٧٨١	٧٨١	٧٨١	٧٨١	٦	» »
٦٥٠	٦٥٠	٦٥٠	٦٥٠	١	بعض الوقت
٨٦٨	٨٦٨	٨٦٨	٨٦٨	٢	كل الوقت
٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٤	بعض الوقت
١٧٣	١٧٣	١٧٣	١٧٣	١	» »
٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٢	كل الوقت
٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٢	» »
١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩	١٩٩٩		تأمينات اجتماعية ٢٠٪
١٣٠٢	١٣٠٢	١٣٠٢	١٣٠٢		٢ - السفر داخل ج.ع.م :
٨٦٨	٨٦٨	٨٦٨	٨٦٨		٣ - السفر خارج ج.ع.م :
٩٥٤٥	٩٥٤٥	٩٥٤٥	٩٥٤٥		٤ - مهمات وأدوات و مواد :
—	—	—	١٣٠٠٠		٥ - أدوات مستديمة :
٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠		٦ - النفقات المباشرة الأخرى :
—	—	—	—		فحص طبي - فحص نفسي - انتقال العملاء - تجهيزات
٢٦٢١١	٢٦٢١١	٢٦٢١١	٢٦٢١١		جملة التكاليف السنوية
١٢٧٨٤٤					الجملة بالجنهيات VRA 65-85

## القسم الثالث - خطة تمويل

المجلة	الرصيد	لما نوع	
جنيه	جنيه	←	١ - الأجور والمرتبات :
٤١٠٥٢	٣٠٧٨٩	١ ٢١٣	..... الجهاز الوظيفي ..
٦٩٣٢	٥١٩٩	١٧٣٣	..... مصروفات أخرى ..
٤٧٩٨٤	٣٥٩٨٨	١٠٩١٦	..... المجلة ..
			٢ - بدل السفر :
٥٢٠٨	٣٩٠٦	١٣٠٢	..... داخل القطر ..
٣٤٧٢	٢٦٠٤	٨٦٨	..... خارج القطر ..
٨٦٨٠	٦٥١٠	٢١٧٠	..... المجلة ..
٣٨١٨٠	٢٨٦٣٥	١١٥٠٥	٣ - مهمات وأدوات ..
٢٣٠٠٠	—	٢١٠٠٠	٤ - أدوات مستديمة ..
١٠٠٠٠	٧٥٠٠	١٥٠٠	٥ - النفقات الأخرى المباشرة الأخرى ..
—	—	—	٦ - النفقات الغير مباشرة ..
١٢٧٨٤٤	٧٨٦٣٢	٤٠٢١١	..... جميع المبالغ التي ستدفع بمعرفة ( VRA ) ..